

Distr.: Limited
18 October 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون
اللجنة الأولى
البند ٧٤ من جدول الأعمال
نزع السلاح العام والكامل

اليابان: مشروع قرار

الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٧٥/٤٩ حاء المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٧٠/٥٠ جيم المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ٤٥/٥١ زاي المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٣٨/٥٢ كاف المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٧٧/٥٣ شين المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥٤/٥٤ دال المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٣٣/٥٥ صاد المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠،

وإذ تسلّم بأن تعزيز السلام والأمن الدوليين والتشجيع على نزع السلاح النووي يكمل ويعضد أحدهما الآخر،

وإذ تعيد تأكيد الأهمية الحيوية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(١) بوصفها حجر الزاوية للنظام الدولي لعدم انتشار الأسلحة النووية وبوصفها إحدى الدعائم الأساسية للسعي من أجل نزع السلاح النووي،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٢٩، الرقم: ١٠٤٨٥.

وإذ تشير إلى التقدم الذي أحرزته الدول الحائزة للأسلحة النووية في مجال خفض حجم أسلحتها النووية إما من طرف واحد أو من خلال التفاوض فيما بينها، والجهود التي يبذلها المجتمع الدولي في سبيل نزع الأسلحة النووية وعدم انتشارها،

وإذ تعيد أيضا تأكيد اقتناعها بأن من شأن إحراز مزيد من التقدم في مجال نزع السلاح النووي أن يسهم في تعزيز النظام الدولي لعدم انتشار الأسلحة النووية، مما يكفل السلام والأمن الدوليين،

وإذ تضع في اعتبارها التجارب النووية التي أجريت مؤخرا، فضلا عن الأوضاع الإقليمية السائدة، والتي تمثل تحديا للجهود الدولية الرامية إلى تعزيز النظام العالمي لعدم انتشار الأسلحة النووية،

وإذ تحيط علما بتقرير منتدى طوكيو لعدم الانتشار النووي ونزع السلاح^(٢) آخذة في الاعتبار مختلف آراء الدول الأعضاء في التقرير،

وإذ ترحب بنجاح اعتماد الوثيقة الختامية لمؤتمر عام ٢٠٠٠ للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٣)، وإذ تشدد على أهمية تنفيذ ما ورد فيها من استنتاجات،

وإذ ترحب أيضا بنجاح الندوة الدولية المتعلقة بمواصلة تعزيز ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية: نحو إضفاء العالمية على البروتوكولات الإضافية، المعقودة مؤخرا في طوكيو، ومشاطرة الأمل بمواصلة الجهود لعقد ندوات مثيلة في مناطق أخرى بغية تحقيق العالمية للبروتوكولات الإضافية لاتفاقيات ضمانات هذه الوكالة عالميا،

وإذ تشجع الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية على مواصلة مشاوراتهما المكثفة بشأن المواضيع المترابطة المتعلقة بالنظامين الهجومي والدفاعي، وعلى إكمالها بغرض تعزيز السلم والأمن الدوليين،

وإذ تدعو إلى بذل الجهود اللازمة لإنجاح المؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية المقرر عقده وفقا للمادة الرابعة عشرة من المعاهدة،

(٢) A/54/205-S/1999/853، المرفق.

(٣) مؤتمر عام ٢٠٠٠ للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة، الوثيقة الختامية، المجلدات الأول - الثالث ((NPT/CONF.2000/28 (Parts I-IV)).

١ - **تعيد تأكيد** أهمية إضفاء العالمية على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وتهيب بالدول التي لم تنضم إلى الاتفاقية بعد، أن تنضم إليها، بوصفها دولا غير حائزة للأسلحة النووية، دون تأخير وبدون شروط؛

٢ - **تعيد أيضا تأكيد** أهمية وفاء جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بالالتزامات التي تقع على عاتقها بموجب المعاهدة؛

٣ - **تشدد على** الأهمية المركزية لاتخاذ الخطوات العملية التالية فيما يتعلق بالجهود المنظمة التدريجية الرامية إلى تنفيذ المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والفقرتين ٣ و ٤ (ج) من القرار الذي يتناول المبادئ والأهداف المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي، والصادر عن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض وتمديد المعاهدة^(٤)؛

(أ) **المضي في وقف تجارب الأسلحة النووية أو أي تفجيرات نووية أخرى** ريثما تدخل معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية قريبا حيز النفاذ، والتسليم في الوقت نفسه بأهمية تحقيق الانضمام الشامل إلى المعاهدة؛

(ب) **تشكيل لجنة مخصصة في إطار مؤتمر نزع السلاح في أقرب وقت ممكن** أثناء دورته لعام ٢٠٠٢، وذلك للتفاوض على وضع معاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف ويمكن التحقق منها دوليا وبفعالية، تحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو غيرها من الأجهزة المتفجرة النووية، وفقا للبيان الذي أدلى به المنسق الخاص في عام ١٩٩٥ والولاية الواردة فيه، مع أخذ أهداف نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية كليهما في الاعتبار، وذلك بغرض التوصل إلى إبرامها في غضون خمس سنوات، وإلى أن تدخل حيز النفاذ، يتم إبرام اتفاق لوقف إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية؛

(ج) **إنشاء هيئة فرعية مناسبة تكلف بمعالجة مسألة نزع السلاح النووي في مؤتمر نزع السلاح، وذلك في أقرب وقت ممكن أثناء دورته لعام ٢٠٠٢ في سياق وضع برنامج للعمل؛**

(٤) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة، وتمديدتها، الوثيقة الختامية، الجزء الأول (NPT/CONF.32 (Part I) و Corr.2)، المرفق، المقرر ٢.

(د) إدراج مبدأ عدم قابلية النقص بحيث ينطبق على نزع السلاح النووي، وتدابير تحديد وتخفيض الأسلحة النووية وما يتصل بذلك من تدابير أخرى لتحديد الأسلحة وتخفيضها؛

(هـ) تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية على نحو صريح بإزالة ترسانات أسلحتها النووية بصورة تامة بحيث تؤدي إلى نزع السلاح النووي، وهو ما تُلزم به جميع الدول الأعضاء في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بموجب المادة السادسة من المعاهدة؛

(و) قيام الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية بتخفيضات كبيرة في ترساناتها من الأسلحة الهجومية الاستراتيجية وتأكيدهما، في الوقت نفسه على ما للمعاهدات المتعددة الأطراف القائمة من أهمية أساسية، وذلك بغرض المحافظة على الاستقرار الاستراتيجي والأمن الدولي وتعزيزهما؛

(ز) قيام جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية باتخاذ خطوات تقود إلى نزع السلاح النووي بطريقة تعزز الاستقرار الدولي، وتقوم على مبدأ الأمن التام للجميع، وتمثل هذه الخطوات فيما يلي:

١' بذل الدول الحائزة للأسلحة النووية مزيدا من الجهود بهدف خفض ترساناتها النووية، بصورة انفرادية؛

٢' ممارسة الدول الحائزة للأسلحة النووية مزيدا من الشفافية فيما يتعلق بقدراتها النووية وتنفيذ الاتفاقات المبرمة بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ومن خلال التدابير الاختيارية الرامية لبناء الثقة من أجل دعم مزيد من التقدم في مجال نزع السلاح النووي؛

٣' إجراء مزيد من التخفيض للأسلحة النووية غير الاستراتيجية، انطلاقا من مبادرات انفرادية وكجزء متكامل من عملية تخفيض السلاح النووي ونزعه؛

٤' اتخاذ تدابير ملموسة متفق عليها من أجل مواصلة خفض مستوى استخدام نظم الأسلحة النووية؛

٥' تقليص دور الأسلحة النووية في السياسات الأمنية من أجل التقليل إلى الحد الأدنى من خطورة أن تستخدم هذه الأسلحة على الإطلاق، وتسهيل عملية إزالتها الكاملة؛

- ٦' مشاركة جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية في أقرب فرصة ملائمة في العملية المفضية إلى الإزالة الكاملة لأسلحتها النووية؛
- (ح) إعادة التأكيد على أن الهدف النهائي للجهود التي تبذلها الدول في إطار عملية نزع السلاح هو نزع السلاح العام والكامل تحت إشراف دولي فعال؛
- ٤ - **تقر أيضا** بأن تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية سيتطلب اتخاذ جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية مزيدا من الخطوات التي تشمل إجراء مزيد من التخفيض في الأسلحة النووية وذلك في إطار العمل الرامي إلى إزالتها؛
- ٥ - **تدعو** الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى إطلاع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، على النحو الواجب على التقدم المحرز أو الجهود المبذولة لنزع السلاح النووي؛
- ٦ - **تدعو** إلى الشروع بطريقة سلسلة في عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية نظرا لأن اللجنة التحضيرية الأولى ستعقد اجتماعاتها في عام ٢٠٠٢، مؤكدة على أهمية إنجاح مؤتمر الاستعراض الذي سيعقد في عام ٢٠٠٥؛
- ٧ - **ترحب** بالجهود الجارية في مجال إزالة الأسلحة النووية، وتلاحظ أهمية التخلص من المواد الانشطارية الناجمة عن ذلك بشكل مأمون وفعال، وتدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى أن تقوم، في أسرع وقت ممكن عمليا، بإحضار المواد الانشطارية التي تحدد كل واحدة من هذه الدول بأنها لم تعد مطلوبة لأغراض عسكرية، للتحقق من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية، أو لأي عملية تحقق أو ترتيبات دولية أخرى مناسبة لأجل تسخير هذه المواد للأغراض السلمية، وذلك لكفالة بقاء هذه المواد بعيدا عن البرامج العسكرية بصفة دائمة؛
- ٨ - **تشدد** على أهمية إجراء مزيد من التطوير لإمكانيات التحقق، بما في ذلك ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، التي ستطلبها كفالة التقييد باتفاقات نزع السلاح النووي من أجل تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية واستمراريته؛
- ٩ - **تهيب** بجميع الدول أن تضاعف جهودها الرامية إلى منع وكبح انتشار الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك أساليب إيصالها، وأن تؤكد وتعزز، إذا لزم الأمر، سياساتها الرامية إلى عدم تصدير المعدات أو المواد أو التكنولوجيا التي من شأنها أن تسهم في انتشار تلك الأسلحة؛

١٠ - **تهيب** بجميع الدول أن تُخضع جميع المواد التي يمكن أن تسهم في انتشار أسلحة الدمار الشامل لأعلى المستويات الممكنة من الأمن والحفظ الحصين والرقابة الفعالة والحماية المادية؛

١١ - **تشدد** على أهمية البروتوكول النموذجي الإضافي للاتفاقات المبرمة بين الدول والوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تطبيق الضمانات^(٥) بغية تعزيز عدم انتشار الأسلحة النووية، وتشجع جميع الدول التي لم تقم بعد بإبرام بروتوكول إضافي مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن؛

١٢ - **ترحب** باتخاذ القرار GC (45)/RES/13 الذي يوصي بتنفيذ عناصر خطة العمل الواردة في القرار GC (44)/RES/19 الذي اتخذ في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ في المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية لتعزيز وتيسير إبرام اتفاقات الضمانات والبروتوكولات الإضافية ودخولها حيز النفاذ، وتدعو إلى تنفيذ ذلك القرار، على وجه السرعة وبكامله؛

١٣ - **تشجع** الدور البناء الذي يضطلع به المجتمع المدني في تعزيز عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي.

(٥) الوكالة الدولية للطاقة الذرية، INCIRC/540 (تم تصويبه).